

آلية الإشراف على الرسائل العلمية

آلية الإشراف على الرسائل العلمية للعام الجامعي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

تهدف هذه الآلية إلى وضع إطار تنظيمي واضح لتوزيع الإشراف الأكاديمي على رسائل الماجستير والدكتوراه داخل القسم العلمي وهي كالآتي:

١. يعرض على الباحث قائمة بأسماء السادة أعضاء هيئة التدريس بالقسم المنوط لهم الإشراف على الرسائل العلمية ويسمح للطالب باختيار ثلاثة من بينهم وتسلم الترشيحات الى أمين المجلس للعرض على مجلس القسم، حيث يُراعى مقترح الطالب بحيث يشمل واحداً على الأقل من الأسماء التي اقترحها إذا تعذر قبول جميع المرشحين نظراً لأكمال العيب الإشرافي وبعد اعتماد الإشراف من مجلس القسم، يتم إخطار المرشحين بأسماء الطلاب المشرفين عليهم وكذلك بالدرجة العلمية المسجل بها الطالب، كما يُخطر الطالب بأسماء أعضاء هيئة التدريس المشرفين عليه. وتبدأ بعد ذلك لجنة الإشراف في العمل مع الطالب لاختيار موضوع الرسالة وإعداد البروتوكول طبقاً للخطة البحثية للكلية.

٢. تتكون لجنة الإشراف على الرسائل العلمية لطلاب الماجستير والدكتوراه من (أستاذ - أستاذ مساعد - مدرس) من نفس التخصص بناء على إقتراح مجلس القسم المختص ووفقاً للخطة البحثية وموافقة لجنة الدراسات العليا والبحوث علي أن تشمل لجنة الإشراف علي مشرفاً رئيسياً من بين الأساتذة أو الأساتذة المساعدين (يشترط لرساله الدكتوراه أن يكون المشرف الرئيسي بدرجة أستاذ) ويعاونه في الإشراف المدرسين من ذات التخصص شرط أن يكون مدرس لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات للإشراف على رسائل الدكتوراه و لمدة لا تقل عن سنة للإشراف على رسائل الماجستير.

٣. تحديد عدد الرسائل الخاصة بالإشراف لكل عضو هيئة تدريس علي أن توزع بحد أقصى (٢٠) رسالة للأستاذ وللأستاذ المساعد وحد أقصى (١٢) رسالة للمدرس.

٤. يجوز بموافقة مجلس الكلية أن يشارك في الإشراف عضواً واحداً ممن في مستوى الأساتذة أو الأساتذة المساعدين من المتخصصين من خارج الكلية إذا لزم الأمر وفي جميع الحالات لا يزيد عدد المشرفين عن ثلاثة للماجستير وأربعة للدكتوراه.

٥. يجوز لمجلس القسم المختص أن يقوم باستبدال أحد أعضاء لجنة الإشراف على الرسائل العلمية لطالب الماجستير والدكتوراه بعد موافقة لجنة الدراسات ومجلس الكلية في الحالات الآتية:

- إعتذار أحد المشرفين عن الإشراف كتابيا ويقدم لمجلس القسم المختص
- سفر أحد المشرفين لخارج البلاد لمدة تزيد عن ستة أشهر (مالم يكن نسبة إنجاز الطالب في الرسالة تعدت ٥٠% في هذه الحالة يستمر المشرف في الإشراف على الطالب)
- في حالة انتداب المشرف كليا لكلية أخرى داخل البلاد (مالم يكن نسبة إنجاز الطالب في الرسالة تعدت ٥٠% في هذه الحالة يستمر المشرف في الإشراف على الطالب)

٦. الاحتفاظ باسم المشرف المتوفى إذا قضى نصف المدة في الإشراف قبل الوفاة مع استحقاقه بجزء من مكافأة الإشراف تتناسب مع المدة التي قضاها.

٧. عدم جواز إشراف عضو هيئة التدريس على الرسائل المقدمة من أحد أقاربه حتى الدرجة الرابعة نسبا أو صهرا مع تطبيق ذلك على لجنة الحكم والمناقشة.

٨. تقوم لجنة الإشراف بتقديم تقرير نصف سنوي إلى مجلس القسم المختص عن مدي تقدم الطالب في الرسالة العلمية ثم العرض على مجلس الدراسات العليا والبحوث وإعتماده في مجلس الكلية وبناءاً عليه يوصلا باستمرار القيد أو الغانة.

عميد الكلية

وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث

منسق المعيار

أ.د/ مروة مصطفى راغب
A. M. R. A.
٢٠١٦/٩/٢٥

أ.د/ هند عبدالله السيد
A. H. A.
٢٠١٦/٩/٢٥

أ.د/ همت مصطفى البنا
A. H. A.
٢٠١٦/٩/٢٥



٥٧٧٥٨